كأصل ستة واثني عشر وأربعة وعشرين وتقدم مثال الانكسار على ثلاث فرق كجدتين وثلاث إخوة لأم وعمين أصلها من ستة للجدتين السدس واحد يباينهما وللإخوة للأم الثلث اثنان يباينهم وللعمين الباقي ثلاثة يباينهما وبين الجدتين والعمين مماثلة في العدد فاجتزئ بأحدهما واضربه في ثلاثة رؤوس الأخوة يبلغ ستة وهي جزء السهم اضربها في ستة أصل المسألة تجدها ستة وثلاثين ومنها تصح للجدتين واحد في ستة بستة لكل واحدة ثلاثة وللأخوة لأم اثنان في ستة باثني عشر لكل واحد أربعة وللعمين ثلاثة بثمانية عشر لكل واحد تسعة وعلى أربع فرق إنما يتأتى الكسر في أصل اثني عشر و في أصل أربع وعشرين من المسائل كزوجتين وثلاث جدات وخمسة إخوة لأم وعمين أصل المسألة من اثني عشر للموافقة بين الربع والسدس حاصل من ضرب وفق الربع في كامل السدس للزوجتين الربع ثلاثة يباينهما وللجدات السدس اثنان يباينهن وللأخوة للأم الثلث أربعة يباينهم وللعمين الباقي ثلاثة يباينهما وبين الزوجتين والعمين مماثلة في عدد الرؤوس فاجتزئ بأحد العددين واضربه في ثلاثة عدد الجدات يبلغ ستة اضربها في خمسة عدد رءوس الإخوة لأم تبلغ ثلاثين وهو جزء السهم اضربه في أصل المسألة اثني عشر تبلغ ثلاثمائة وستين ومنها تصح للزوجتين ثلاثة في ثلاثين بتسعين لكل واحدة خمسة وأربعون وللجدات اثنان في ثلاثين بستين لكل واحدة عشرون وللأخوة لأم أربعة في ثلاثين بمائة وعشرين لكل واحد أربعة وعشرون وللعمين ثلاثة في ثلاثين بتسعين لكل واحد خمسة وأربعون ومثال الانكسار على أربع فرق في أصل أربعة وعشرين كزوجتين وثلاث بنات وثلاث جدات وعمين أصل المسألة من أربعة وعشرين حاصل من ضرب ثلاثة في ثمانية للزوجتين الثمن ثلاثة يباينهما وللبنتين الثلثان ستة عشر تباينهن وللجدات السدس أربعة تباينهن